

قناة التواصل العلمي - محاضرات في المواريث - المحاضرة 80 -

أ.د. عبد القادر جعفر جعفر

عبدالقادر جعفر جعفر

بسم الله الرحمن الرحيم طيب نستعين بالله. بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه. وعلى التابعين لهم باحسان الى يوم الدين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما. اللهم لا سهل الا ما جعلته سهلا وانت تجعل الحزن اذا شئت سهلا - 00:00:05

سهل امورنا برحمتك ووفقنا لطاعتك. ايها الاخوة الافاضل السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. اخر ما صلى اليه امس هو التعصيب بالنفس. وتلخيصا لذلك فان احكام العصبه بالنفس اذا انفرد وارث منهم عن صاحب الفرض والحاجب والمعصب اخذ - 00:01:22

جميع المال والحكم الثاني انه اذا كان معه صاحب فرد اخذ الباقي والحكم الثالث انه اذا استغرقت الفروض تركه من لا يحدث له يسقط الا من استثنى ورابعا ان آا طبعا من الذين استثنوا؟ الاب والجد - 00:01:52

والابن والاخوة الاشقاء في المشترك. والحكم الرابع ان الوارثين بالتعصيب بالنفس جهات مختلفة ودرجات متفاوتة وبعضهم اقوى من بعض. يفيد هذا التفاوت في الجهات والدرجات والقوة في تقديم بعضهم على بعض. ويحصل بسبب هذه المعايير الثلاثة يحصل التحاجب بينهم. ان لا يمكن ان - 00:02:22

جميعهم لو وجدوا وانما يقدم بعضهم على بعض ولا بد من مسوغات واعتبارات ماذا آا حقه في تقديم احدهم عن الآخر وهو ما استخلصه اهل العلم من احكام المواريث طيب ننتقل الى التعصيب بالغير. والتعصيب بالغير هو في الواقع. احد انواع التعصيب - 00:02:52

لان انواع التعصيب ماذا؟ ثلاثة تعصيب بالنفس وتعصيب بالغير وتعصيب مع الغير. رأينا ما يتعلق بالتعصيب بالنفس وننتقل الى ما يتعلق بالتعصيب بالغير. فما هو التعصيب بالغير هو ان يرث الذكر مثل حظ الانثيين. ان يرث الذكر مثل حظ الانثيين - 00:03:22

والوارثون بهذا النوع من التعصيب هم هؤلاء الابناء مع البنات الابناء مع البنات تعددوا او انفردوا يعني ابن وبنت تعدد الابن او تعددت البنات سواء. يرثون للذكر مثل حظ ماذا؟ الانثيين - 00:03:52

وكذلك ابناء الابناء مع بنات الابناء. يرثون جميعا للذكر مثل حظ الانثيين. وطريقة وتوريث الذكر منهم مثل حظ الانثيين ان يحسب الذكر برأسين والانثى برأس واحد. فيتحقق ماذا ذلك؟ كارك تقول ذكر برأسين من الإناث مثل حظ الأنثيين هؤلاء - 00:04:23

دليل ارثهم بهذا النوع من التعصيب هو قوله تبارك وتعالى يوصيكم الله في اولادكم والاولاد هنا شامل لمن للابناء والبنات الصليبين للاولاد الصليبين ومن نزل. كذلك يرث به الاخ الشقيق مع اخته الشقيقة - 00:04:53

يرث به الشقيق مع الشقيقة او الاشقاء مع الشقيقات سواء يرثون بماذا للذكر مثل حظ الانثيين. يرث به كذلك الاخ لآب مع الاخت لآب اذا الاخوة لآب مع الاخوات لآب يرثون تعصبا للذكر مثل حظ الانثيين. والدليل على - 00:05:14

توريثهم بهذا يعني الاخوة والاخوات هو قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين. اذا كانت مرتين ذكرت في حق الاولاد اذا اجتمعوا مع البنات يعني الاولاد الابناء مع البنات وذكرت في حق الاخوة والاخوات اذا كانوا في - 00:05:44

درجة واحدة اذا كانت قوتهم بالميت واحدة. طبعا يستثنى من ذلك من؟ الاخوة لآم فان انهم يرثون بالتساوي. اذا هو ارث الاخوة لآم

مستثنى من هذا بنص القرآن. كذلك كيرث به على بهذا النوع من التعصيب الجد مع الشقيقة والجد مع الأخت لآب آذا آبد مع -

[00:06:04](#)

الشقيقة والجد مع الأخت لآب على القول بتوريث الأخوة مع الجد. فانهم ان ورثوا معه فان الجد ينزل منزلة من؟ الشقيق مع الشقيقة وينزل منزلة الآخ لآب مع الأخت لآبى اذن فيرثون كذلك للذكر مثل حظ الأنثيين وبعد نهاية التعصيب نأتى الى مسألة الجد والإخوة

[00:06:34](#) - يآذن الله -

طيب مثال ذلك. مات وترك ابنا وبنتا آذا يرث معها ماذا؟ يرثان تعصيبا بالغير للذكر مثل حظ الأنثيين. يحسب الذكر برأسين والأنثى برأس فصار عدد رؤوسهم ثلاثة. واصل المسألة التي فيها العصة يكون اصلها من عدد رؤوسهم. وعدد رؤوسهم ثلاثة فاذا اصلها -

[00:07:04](#)

من ثلاثة اثنان منها للآبن وواحد من ثلاثة للبنت. آذا ورثوا تعصيبا بالغير. مثال آخر قرن ماتت وترك زوجها وآبن ابنتها وبنت ابنتها. فللزوج الربع بسبب وجود فرع وارث وآبن الآبن وبنت لآبن يرثان تعصيبا بالغير. فنضع حرف العين رمزا لذلك - [00:07:34](#)

اصل المسألة من مقام فرض الزوج المذكور وهو اربعة ربعها واحد للزوج وتبقى ثلاثة اسهم فاذا قسمناها ثلاثا اثلاثا واعطينا الذكر رأسين والأنثى رأسا يعني ذكر آآ برأس تين فأعطيناه سهمين والأنثى برأس واعطيناه سهمًا واحدًا كان مجموعهما مدى ثلاثة والواحد اربعة آذا المسألة. طيب مثال آخر مات - [00:08:04](#)

وترك آخاه الشقيق وآخته الشقيقة. مات وترك آخاه الشقيق وآخته الشقيقة. يعني ترك آخوين آحدهما ذكر والآني انثى. فاذا آه يرثون يرثان بماذا؟ تعصيبا بالغير. للذكر مثل حظ الأنثيين. فيحسب الرأس - [00:08:34](#)

الذكر يحسب اثنان والأنثى برأس فصاروا ثلاثة آذا اصلها من ثلاثة سهمان للشقيق وسهم واحد لمن شقيق طيب مثال آخر مات مات وترك زوجة وآخا لآب وآختا لآب الأمر ذاته ها كالذي سبق اصل المسألة من اربعة ربعها للزوجة واحد ويبقى ثلاثة اسهم تقسم اثلاثا

[00:08:54](#) - قابلة -

الى القسمة على ثلاثة فيعطى سهمان للآخ لآب ويعطى سهم واحد للآخت ماذا الآخت لآب آذا اظن ان امرها بين وواضح وسهل. يقول الرحبى في هذا الشأن والآبن والآخ مع الآناث يعصبان - [00:09:24](#)

هن في الميراث وليس ابن الآخ بالمعصب من مثله او فوqe في النسب. يشير الى حكمين ما هما يشير الى حكمين ما هو؟ او ثلاثة.

[00:09:44](#) - يشير الى ثلاثة. اول تعصيب البنات مع الآبناء -

آه مع الآناث لأن قال والآبن والآخ مع الآناث والأنثى بالنسبة للآبن هي البنات وبالنسبة للآخ هي الآخت. آذا فيرثان تعصيبا والحكم

الثالث الذي اشار اليه ان ابن الآخ ليس كالآخ في التعصيب. ان ابن الآخ لا يعصب آخته لماذا - [00:10:04](#)

لان آخته اصلا من ذوى الارحام اصلا من ذوى الارحام. رغم انها في درجته. رغم ان والظاهر انه نبه على هذا حتى لا يتوهم ان يكون تعصيب بين ابن الآخ وبنت الآخ كما يأكل التعصيب بين الآخ وآخته - [00:10:24](#)

هذا التعصيب بالنفس والتعصيب بالغير تنتقل الى التعصيب مع الغير وهو اسهل واضيق مجالا من النوعين السابقين. ما هو التعصيب مع الغير ما هو؟ هو ارث الآخوات مع البنات او بنات الآبن. ها؟ هو ارث - [00:10:44](#)

آخواتي مع البنات او بنات الآبن فتأخذ الآخوات الباقية بعد فرض البنات. آذا ها هنا وقد ذكر ذلك كثيرا هنا تنتقل الآخت من الارث

بالفرض الى الارث بالتعصيب. سبب انتقالها من الارث بالفرد الى الارث بالتعصيب ما هو - [00:11:14](#)

ووجود البنات ووجود البنات طيب مثال ذلك يعني ذلك ان الشرط انه ان وجدت شقيقة وبنت ورثت الشقيقة تعصيبا الباقية تعصيبا

بعد فرض البنات. آذا آذا وجدت بنت ومعها شقيقة فإن البنات تأخذ فرضها والآخت ترث الباقية تعصيبا معها. كذلك - [00:11:34](#)

لو وجد مع الشقيقة بنت ابن. فالأمر كذلك لو وجدت بنت ابن فانها تأخذ فرضها فإن بقي شيء آخذته ماذا؟ الشقيق. آخذته الشقيقة.

[00:12:04](#) - كذلك لو كانت معنا آخت لآب مع بنت. لو وجدت -

آخت لآب مع بنت كذلك الشأن. البنات تأخذ فرضها والآخت لآب تأخذ الباقية تعصيبا. وكذلك الشأن لو وجدت بنت ابن فانها تأخذ

فرضها والاخت لاب تأخذ الباقية تعصيبا. اذا التعصيب مع الغير محصور في ارث - [00:12:24](#)

الاخوات مع البنات. اذا التعصيب مع الغير محصور في ارث الاخوات يعني الشقيقات او لاب مع من مع البنات مع البنات طبعا آ البنات يعني البنات وبنات الابن يعني نعم اذا قيل البنات - [00:12:44](#)

المراد به الجميع فإذا قيد فيعني ذلك ان لكل حالة حكما. طيب والدليل على ذلك هو حديث ابن السعدي رضي الله تعالى عنه واظنه قد تقدم انه حين سئل عن ابنة وابنة ابن واخت فقال سأقضي فيها بقضاء - [00:13:04](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنته النصف ولابنته لابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فلأخت اذا هذه الحالة المذكورة هنا في آ حديث ابن مسعود في صحيح البخاري فيها ماذا؟ من فيها من الورثة؟ من - [00:13:24](#)

انت وبنات لك ولا لا يعني لا لا يلزم ان نفترض دائما انه توجد بنت فقط ولا توجد لا توجد البنات وها هنا البنات قد اخذن فرضهن. اخذت البنت اه النصف واخذت بنت الابن السدس تكمل الثلثين. فان - [00:13:44](#)

بقي شيء كان لمن؟ كان للأخت وهذا يدل على ماذا؟ يدل على ان الأخت ورثت مع البنات بالتعصيب اذن هذا هو ماذا؟ النوع الثالث مثال ذلك مات وترك بنتا واختا لاب - [00:14:04](#)

طبعا عندما نقول مات قد يكون ذكرا وقد يكون انثى. مات وترك بنتا واختا لاب. للبنت كم؟ النصف السبب في استحقاقها النصف. افراد هو افرادها عن المشاركة والعاصفة. افرادها عن المشاركة والعاصفة - [00:14:24](#)

وللاخت لأب تعصيب لماذا ليس لها النصف وهي واحدة؟ لماذا ليس لها النصف وهي واحدة الذي جعلها لا تستحق النصف وهي واحدة انفردت عن المشاركة والعاصي والحاجب لماذا لم تأخذ النصف؟ هو وجود البنت - [00:14:44](#)

وجود البنت ولذلك لابد من الانتباه دائما الى الورثة الموجودين ومدى تأثيرهم في البقية مثال اخر ماتت وتركت زوجها وبنت ابنتها واختها الشقيقة. اذا في المسألة زوج وبنت ابن واخت شقيقة - [00:15:04](#)

للزوج الربع لماذا؟ لوجود فرع وارث ولبنت لابن النصف لانفرادها عن من؟ عن الحاجب دائما نبدأ عن الحاجب لا يوجد ابن بن يحجب ابن يحجبها لا توجد مشاركة لها لا يوجد ذكر يعصب - [00:15:24](#)

فاستحقوا ماذا؟ وغير موجودة البنت. البنت كذلك غير موجودة. اذا تستحق ماذا؟ النصف ذلك. آ ما اذا ما بقي للشقيقة ان بقي ها ان بقي فإذا المسألة من اربعة ربعها واحد للزوج وللبنت بنت الابن اثنان نصفها - [00:15:44](#)

ويبقى واحد اللي هو لان مجموع الاثنين والواحد ثلاثة اذا يبقى من الاربعة سهم واحد فتأخذه من؟ تأخذه الاخت الشقيقة. اه طيب لو كان مع هؤلاء ام لو كان مع هؤلاء - [00:16:04](#)

الام لها السدس لو فرضنا يعني ام لها السدس بسبب وجود فرع الوارث. وللزوج ماذا؟ الربع ولبنت الابن النصف. وما بقي للشقيق. طيب اذا هو اصل مسألة من ماذا من اتناشر اتناشر ربعها ثلاثة للزوج ونصفها ستة ها؟ آ للبنت - [00:16:24](#)

وللام السدس كم؟ البنت للام اثنان منا. اذا كم مجموعها؟ احدى عشر يبقى واحد نعم اذا لم تستوف هنا الفروض تاركة كذلك فبقي للشقيقة شيء آ بعد فرض ذكر طيب ننتقل الان الى ارث الاخوة مع الجد - [00:16:54](#)

طيب ارث الاخوة معاشه يطرح سؤال هنا يطرح السؤال اقول ارث الجدي مع الاخوة او الاخوة او ارث الاخوة مع الجد. كلاهما صحيح لكن ان الى ان ان قصدت الاشارة الى ان في الامر خلافا فانك تشير الى ماذا؟ الى ارث الاخوة مع الجد لانهم قد يرثون وقد لا يرثون على قول اخر - [00:17:24](#)

وان قلت الجد مع الاخوة وهو العنوان الغالب. لماذا؟ بمعنى هل يتأثر الجد بوجود الاخوة او لا يتأثر نصيبه طيب ارث الاخوة مع الجد. لماذا اخيرت الى هذا الموضوع؟ وقد اشير الى ذلك في البداية لماذا؟ حتى نعرف الفروض ونعرف - [00:17:54](#)

فالتعصيب ونعرف اصحاب الفروض واحوال استحقاق كل وارث وشروط ذلك حتى نعرف ذلك نأتي الى هذه المسألة الشيء الثالث انها مسألة خلافية فمن اهل العلم كما يأتي من رأى ان الاخوة لا يرثون مع الجد فاذا الاشكال مفضوض من البداية - [00:18:14](#)

يعني كثير من المسائل الآتية باذن الله تستطيع الاستغناء عنها ان اخذت بالقول بان الاخوة لا يرثون مع الجد لكن ان ورثتهم معه فانك

تحتاج الى ذكر كل الى بعض المسائل التي توصف بكونها مسائل 00:18:34 -
ارث الاخوة مع الجد طبعاً آآ له صور كثيرة له صور وبالتالي يحتاج الى شيء من التدقيق ويحتاج الى شيء من التتبع والانتباه حتى
لا تشتبه الصور والا فهو - 00:18:54

الامر بعد ان اجتهد فيه اهل العلم وبينوه ووضحوه فهو بحمد الله تبارك وتعالى واضح نحاول ان نلخص ما قالوا في شأن الجد مع
الاخوة نحن قد سبق معنا ان الجد قد لا يوجد معه اخوة - 00:19:14
وهذه الحالة هي التي درسناها سابقا في اصحاب الفروض. وهو ان لا يوجد مع الجد اخوة اشقاء ولا اخوة لئاب. حينئذ المسألة غير
مطروحة اذا هذه الحالة ورأينا فيها ماذا؟ ان للجد ثلاثة انصبه يحجب اذا وجد الاب - 00:19:34
ولكن له نصيب السدس في حالة والسدس والباقي تعصيبا في الحالة الثانية والباقي تعصيبا في الحالة الثالثة. اذا وهذه سبقت لان
ارثه لان انصبته كانصبه من؟ كانصبه الاب. طيب. لكن الحالة الثانية التي - 00:19:54
اريد الان دراستها باذن الله هي ان يوجد مع الجد اخوة اشقاء او اخوة لاب ان يوجد مع الجد اخوة اشقاء او اخوة لاب. طيب ننظر
في احوال الجد. القول الاول - 00:20:14

القول الاول يرى بان الجد يحجب جميع الحواشي. اذا بما في ذلك من؟ الاخوان. بما في ذلك الاشقاء اشقاء هو اخوة الاباء. هذا القول
الاول. فلا يرث معه منهم احد. وهو في ذلك كالأب اذا. اذا اعتبر - 00:20:34
ابا والاب يحجب جميع الحواشي فإذا تبعنا وقياسا للجد على الأب اذا كذلك الجد على هذا القول يحجب جميع الحواشي والمسألة في
امره مسألة الاخوة والجد غير مطروح على هذا القول. يعني ذلك اذا فرضنا ان هذا الجد - 00:20:54
فان الاسهم تخرج في اتجاه الحواشي رمزا لحجب الحرمان تصدر الى جميعهم. فيحجب الاخوة الاشقاء والاخوة الاب ذكور واناثا
كذلك ويحجب الاخوة لام ويحجب ابناء الاخوة ويحجب اعمام ويحجب ابناء اعمام ويحجب عن من اب الشقيق وعم الاب لاب
وابن العم يعني يحجب من كل الحواشي. لا - 00:21:14

معه منهم اي احد. هذا هو القول الاول ومن ادلة هذا القول ان النصوص الشرعية خاصة القرآن قد سمت الجدة في كثير من النصوص
ابا. منها قوله تعالى ملة ابيكم ابراهيم. وآآ - 00:21:44
حتى العوام نقول نحن ابناء ادم او ابونا ادم مع ان بينه وبيننا وبينه ماذا؟ اجيال كثيرة فاذا يعتبر الجد ماذا؟ ابا. اباؤكم وابناؤكم لا
تدرون ايهم اقرب لكم نفعا. رغم ان الاب واحد ولكن الجد ماذا يطلق - 00:22:04
عليه اه مدى اه ابوه. من ادلتهم كذلك ان الجد بمنزلة الاب. ان الجد بمنزلة الاب كما ان ابن الابن بمنزلة الابن كانهم يقولون اذا كان
الابن يحجب الحواشي وقسنا عليه ابن الابن فحجب الحواشي كذلك. ثم قلنا من جهة اخرى ان الاب يحجب الحواشي. اذا كان
يفترض بالقياس - 00:22:24

ان الجد كذلك يحجب الحواش. القول الدليل الثالث هو ان الجد اولى من ان الجد اولى من الاخوة قالوا من اين استنتجتم انهم او لا؟
قالوا فإنه ليسقط عند تزاحم بخلاف - 00:22:54

في الاخ يعني لو تزاحمت الفروض فان الجد له نصيبه وان علت المسألة بينما الاخ يرث بالتعصيب فاذا تزاحمت الفروض ماذا؟ سقط
فالجد اذا يفترض ان يكون اقوى واولى من من ماذا؟ من الاخوة. هذا هو القول الاول - 00:23:14
القول الثاني طيب اذا ثلاثة ادلة طيب للقول الاول القول الثاني ماذا يرى يرى بان الجد يحجب جميع الحواشي جميع الحواشي ما
عدا الاشقاء او الاخوة اليوم لا يحجبهم اذن يحجب جميع الحواشي ما عدا الاشقاء ذكورا واناثا والاخوة الاب ذكورا واناثا فلا يحجبهم
فانهم يرثون - 00:23:34

معه كواحد منهم نحسبه كأنه اخ من الاخوة ونورثهم جميعا دون ان يحجبوا لكن نحرص على ان كن له معهم ماذا؟ اوفر الحظوظ في
كل الاحوال. ان يكون له معهم اوفر الحظوظ في كل الاحوال - 00:24:04
طيب يعني آآ يعني نحرص على ان نبخس الجد حقهم. نحن قلنا نورثهم على الاقل احتياطا. اذا انهم معه فلا ينبغي ان يطغى نصيبهم

عليه. فينقص نصيبه معهم. وانما نحرص على ماذا؟ على ان يكون له اوفر نصيب. وكيف - [00:24:24](#)

اعرف انه اوفر نصيب تأتي القواعد التي تساعدنا على معرفة ذلك بإذن الله. يعني ذلك اذا وجد الجد على هذا القول فإنه او يحجب الاخوة لام ويحجب من ابناء الاخوة والاعمام وابناء الاعمام وكل هؤلاء - [00:24:44](#)

يحجبهم من؟ يحجبهم الجد. طيب من يرث معه؟ ها؟ الاشقاء. يرث معه الاخوة الاشقاء ذكورا واناثا ها هو الاخوة الاب ذكورا واناثا.

وعلى هذا اذا الجد يحجب الاخوة لام وابناء الاخوة والاعمام وابنائهم هذا اتفاقا - [00:25:04](#)

اذا الخلاف انما وقع في ماذا؟ في توريث الاشقاء والاخوة لاب مع الجد هذا الذي وقع فيه الخلاف. على هذا القول اذا هم يرثون معه

واحدا منهم طيب هل هناك ادلة؟ نعم ذكروا من ادلتهم الدليل الاول ان ميراث الاخوة ثبت بالكتاب - [00:25:24](#)

ها ولها اخت وهو يرثها اه ان لم يكن لها ولد. اذا ثبت نصيبه والشقيقة ثبت لها النصف. وان كان ذكورا اناثا فلهم ماذا آآ تعصيبهم بالغير

اذن حقوقهم ثبتت بنص الكتاب. فلا يسقط الا بنص او اجماع او قياس. ولو - [00:25:44](#)

وجود لذلك فلا يسقطون. اذا بما انه لا وجود لنص يسقطهم. وقد ثبت استحقاقهم الارث اذن كيف نسقط كأنهم يقولون ميراثهم ثبت

بنص الكتاب والسبب متوفر وهو النسب والقرابة فاذا لماذا نسقطهم؟ لا نسقطهم الا بدليل مكافئ لدليل اثبات ماذا؟ حقوقهم -

[00:26:04](#)

قالوا فيما انه لا يوجد وانما المسألة اجتهادية. اذا فلنحتضن فلنحتاط ولنورث ماذا؟ الاخوة مع الجد الدليل الثاني قالوا هو تساوي

الجد والاخوة في الدرجة من الميث. فهم اذا سواء في سبب الاستحقاق. وقد رأينا امس ماذا - [00:26:34](#)

ان بين الميث والجد درجتان. درجتين وان بين الميث والاخوة ماذا؟ درجتين اذا هذا يدل على ماذا؟ يدل اذا ما داموا في الدرجة

سواء. وسبب الاستحقاق موجود. اذا يفترض ان يشتركوا في ماذا - [00:26:54](#)

ان يشتركوا في النصيب. فاذا فلنورث الاخوة مع من مع اللسن. على هذا القول نحرص طبعا في كل الاحوال قال على ماذا؟ على ان

يكون للجد اوفر نصيب. وهو ما ذكر. اذا مشيا على القول الثاني - [00:27:14](#)

كيف نورث الاخوة مع الجد؟ او كيف تكون مسائل الجد مع الاخوة؟ اذا القول الثاني اؤكد يعني اؤكد وهو توريث الاخوة الاشقاء

والاخوة لاب مع الجد. فلننظر في احوال هؤلاء وكيف - [00:27:34](#)

نحافظ للجد على اكبر نصيب ممكن. اكبر نصيب من ماذا؟ ذلك بحسب الحالة. لما بحسب الحالة لانه قد يوجد معهم صاحب فرد وقد

لا يوجد معهم صاحب فرض. الحالة التي اه - [00:27:54](#)

انطلقوا في دراستها ومعرفة احوالها هو ان يوجد مع الجد اخوة اشقاء او اخوة لاب. ان يوجد الحالة الاولى ان يوجد مع الجد اخوة

اشقاء وحدهم. والحالة الثانية ان يوجد مع الجد اخوة لاب وحده. بمعنى ماذا - [00:28:14](#)

لا يوجدون مجتمعين. اذا هناك ثلاث حالات. الحالة الاولى ان يوجد الجد ومعه اخوة اشقاء وليس معهم اخوة للنام. الحالة الثانية ان

يوجد الجد ومعه اخوة لاب وليس معهم اخوة اشقاء. الحالة الثالثة - [00:28:34](#)

ان يوجد معه اخوة اشقاء واخوة لاب في الوقت نفسه في وقت واحد. وهذه لها حكم خاص وتسمية خاصة وهي انها تسمى

بالمسألة المعدة. المسألة ماذا؟ المعاد. اذا نبدأ بالحالتين الاوليين اللي هي - [00:28:54](#)

التي يوجد فيها الاخوة الاشقاء مع الجد دون وجود اخوة اليوم او العكس ان يوجد اخوة لاب مع الجد ولكن لا يوجد مدى اشقاء اه

معهم. طيب الحالة الاولى اذا ان يوجد مع الجد اخوة اشقاء وحدهم دون اخوة لاب. اذا الجد على - [00:29:14](#)

هذا القول يرث معه هؤلاء. سواء كانوا ذكورا ام كانوا ما؟ كانوا اناثا. الحالة الثانية كذلك اذا يرث معه ماذا؟ ذكورا واناثا. والحالتان

متشابهتان واحكامهما واحدة. احكامهما واحدة. ما الذي - [00:29:34](#)

تميز الحالة الثالثة تميزت وهو ما هي الحالة التي يوجد فيها اشقاء الاخوة الاب مع الجد في وقت واحد في هذه الحالة في احدى

هاتين الحالتين نحافظ للجد على اوفر نصيب مع مدى الاخوة - [00:29:54](#)

طيب اذا انطلاقا من هذه القاعدة كتبت حتى لا تنسى. وهو ان يحافظ للجد على اوفر نصيب مع الاخوة وبتتبع المسائل ولاستقراءها

وضعوا قواعد لذلك. يعني كيف نعرف ان هذا هو الاوفر للجد والافضل للجد - 00:30:19

تتبعوا المسائل ووضعوا بعض القواعد. الحالة الاولى نبحث في الاوفر للجد دون ان يوجد معه ومع الاخوة صاحب فرض كيف يعني ذلك؟ معناه لا يوجد صاحب فرض مع الجد والاخوة وانما المسألة ماذا فيها؟ فيها جد واخوة فيها جد - 00:30:39

واخوة ليس هناك صاحب فرض كالام وكالجدة وكالزوج لا ليس ليس هناك صاحب فرض وانما ماذا؟ فقط يوجد اخوة وماذا وجدوا؟ حينئذ ننظر ما هو الاوفر له؟ هل هو الثلث او المقاسمة؟ يعني ثلث - 00:31:05

او مقاسمة الاخوة. ماذا تعني الثلث؟ ماذا يعني ان يستحق الثلث؟ اي ثلث التركة بان يأخذ فالثلث بغض النظر عن عدد الاخوة. نشوفو ننظرو في احوال معينة نعطي للجد ثلث التركة. لا ننظر الاخوة - 00:31:25

واحد اثنين اربعة عشرة لا يهمنا انما نعطيه الثلث. الحالة الثانية ننظر لعله تكون مقاسمة مقاسمة الاخوة تكون افضل له. ما معنى المقاسمة؟ ان يرث الجد مع الاخوة بحسب الرؤوس كأنه واحد منهم. اذا نحن الان - 00:31:45

ظروف احتماليين الحاليين الحالة الأولى ان يكون الثلث افضل له او فر له الحالة الأولى الحالة لا بعض الحالات يكون الافضل للجد ليس ان يأخذ الثلث. وانما ان يقاسم الاخوة كانه واحد منهم - 00:32:05

طيب ننظر ننظر في هذين المثالين ننظر في هذين معنا جد واخت جد واخت اذا اعطينا للجد الثلث يبقى للاخت كم؟ ثلثا اذا اعطيناه الثلث لم نقاسمه مع الأخت لم نقاسمه مع الأخت نشوفو الثانية قاسمنا - 00:32:25

قسمناه مع الأخت فإذا اعتبرناه واحدا منهم اذا يعتبر ذكرنا يحسب بكم؟ برأسين والأنثى تحسب برأس كم صاروا؟ ثلاثة اذا هو يأخذ الثلثين وهي تأخذ مثلا ثلث ايها اوفر للجد؟ المقاسم - 00:32:52

طيب اذكر مثلا نستصحبه معنا ليوضح ما يقال. لو فرضنا ان التركة مية وعشرين دينار طبعا ليست دينار جزائري. انما دينار ذهبي. مية وعشرين دينار. واعطينا لجلي ثلثها. كم يأخذ؟ ثمانين. ثلثا - 00:33:12

يأخذ اربعين دينارين. طيب لا في الاول في الاول اعطيناه ثلثها. يأخذ كم اربعين دينار لما يقاسم الاخت في هذه المئة والعشرين كم يأخذ؟ ثمان يأخذ ثمانين اذا الأوفر له ما هو؟ ان يقاسم - 00:33:32

ماذا؟ الاخت يقسم معها احسن من لي ياخذ. ماذا؟ احسن من لي ياخذ الثلث. طيب اذا نسجل هنا ان المقاسمة في هذه في الحالة الاولى اولى. اذا ما الحالة الاولى المقاسمة للجد اولى اذا كان مع اخت واحدة. سوف - 00:33:52

نكتب كل الحالات على اليسار. اذا الجد الاولى له مع الاخت الواحدة ان يقاسمها وهو اوفر له من من لماذا من الثلث. طيب نتقل الى مثال ثان. معنا جد واخ ذكر الان. اذا - 00:34:12

انه الثلث فكهم يأخذ؟ ثلث والاخ ماذا يأخذ؟ ثلثين. لو قسمناه لو قسمناه واعتبرناه كواحد من الاخوة ها يقتسم التركة مع الاخ فاذا يأخذ النصف والاخ يأخذ النصف على القدر المقدار الذي ذكر من قبله. على فرض ان التركة مية وعشرين دينار. مائة وعشرون ديناراً.

لو اعطيناه الثلث لاعطيناه اربعة - 00:34:32

عين ولكن لما يقاسم يأخذ ستين ديناراً اذا المقاسمة هنا خير له او والثلث المقاسم. اذا نسجل هذا. اذا الجد مع الاخ الواحد المقاسمة له اولى. طيب نأتي الى مثال ثالث - 00:35:02

معنا جد واختان الان. واختان تقومان مقام اخوخ. اخون. اذا نتصور ان النتيجة لا تتغير لكن مع ذلك نذكرها اذا اقتصر الجد على الثلث فانه يأخذ اربعين ديناراً. واذا قاسم الاختين كانه واحد - 00:35:22

منهم اخذ ستين ديناراً اللي هي النصف. اذا الجد مع الاختين ما هو الاولى لهم؟ المقسم طيب نتقل الان الى عدد اخر من الاخوة. معنا جد واخ واخت. جد واخ واخت جد له اذا اعطيناه الثلث فانه يأخذ ماذا؟ اربعين دينار - 00:35:42

واذا قاسمناه الاخ والاخ والاخ كم عدد رؤوسهم؟ ثلاثة. اذا والجد اثنان والجد اثنان. اذا اذا هو يأخذ اذا اثنين والاثنين اربعة والاخ خمسة. اذا يأخذ خمسين. خمسان كم يمثلان من مية وعشرين دينار - 00:36:12

مية وعشرين تقسيم خمسة. اربعة وعشرين. اربعة وعشرين. اربعة وعشرين. ضرب اثنين. ثمانية وربعين. ثمانية

وربعين. في حين لو اعطيناها الثلث كم يأخذ؟ اربعين فقط. اذا المقاسمة كذلك اولى. اذا نكتب ذلك ونقيده. اذا الجد مع اخي -

00:36:32

قين واخت ماذا؟ المقاسمة اولى له من ان يقتصر على ماذا؟ على الثلث. طيب نأتي الى مسألة اخرى معنا الان جد وثلاث اخوات. وهو يساوي ماذا؟ يساوي اخ واخت مثل السابقة نعم مثل السابقة ونفس القدر الذي يأخذه الجد في حالة الثلث وهو اربعون. وفي حالة

00:36:52 المقاسمة وهو -

ثمان واربعون. اذن الجد في حال وجود ثلاث اخوات ما هو الاولى له؟ ان يقاسم الاخوة. يقسم معهم احسن من ان يقتصر ماذا؟ على الثلث. ولكن اذا نضع قاعدة ان المقاسمة اولى اذا كان عدد رؤوس الاخوة اقل - 00:37:22

من اربع. القاعدة الان لما نجمع اخت واحدة اقل من اربعة. واخا واحد كذلك واختين كذلك واخ واخت كذلك وثلاث اخوات كذلك هؤلاء في كل هذه الاحوال الخمسة عدد رؤوس الاخوة ماذا؟ اقل من اربعة - 00:37:42

من ثلاثة فأقل. حينئذ ماذا يأخذ ما هو الأولى للجنب؟ ماذا؟ المقاسمة. طيب ننظر في هذا المثال. جد واخوان جد واخوان اذا اعطيناه الثلث من مئة وعشرين وهو كم؟ اربعة لو - 00:37:59

وقاسم الاخوين وحسبوا كواحد منهم. اربعين. اربعة. كذلك. اذا نفس الشيء. اذا في هذه الحالة ماذا هذا المقاسمة والثلث سواء.

00:38:19 المقاسمة والثلث سواء ولكن ما هي الحالة؟ هي ان يكون معه اخوان -

طيب قد يكون معه اربع اخوات جد واربع اخوات ماذا يساوي يساوي اخوين اذا النتيجة واحدة اذا الاخوات ماذا؟ اذا الجد كذلك المقاسمة تساوي الثلث اذا كان مع اخوين او ما يعادلها اللي هو كم؟ اربعة اخوات. طيب اذا المعيار المعتمد الان الى حد الان هو ماذا؟ هو - 00:38:39

عدد الاخوة او عدد رؤوسهم. اه اذا حسبت عدد الاخوة فان الجد يحسب واحد والاخ يحسب واحد. ولكن اذا عدت الرؤوس لاحتمال ان ليكون بينهم اناث فانك تحسب الجد برأسين والذكر من الاخوة برأسين والاخت الواحدة برأس واحد - 00:39:09

طيب اذا القاعدة الثانية التي كتبت في الاسفل ان المقاسمة تساوي الثلث اذا كان عدد رؤوس الاخوة اربعة طيب ننظر في الحالة

الثالثة الان عندنا المقاسمة اولى. المقاسمة تساوي الثلث بقا لنا الحالة الثالثة وهي ان الثلث اولى من المقاسمة - 00:39:29

هي الاحوال التي تكون فيها يكون فيها الثلث اولى للجد من المقاسمة ننظر في هذا المثال معنا جد واخوان واخت جد واخوان واخت. كم عدد رؤوس الاخوة هنا؟ خمسة. خمسة. اذا اعطينا للجد ثلث التركة - 00:39:51

من مئة وعشرين له كم؟ ربعين. اربعون. واذا قاسم الاخوة فانه تقسم على كم؟ الاثنين والثلاثين اه والثلاثين ستة والواحد سبعة. ولا لا؟ هكذا اثنين اثنين والأخت. كايئة اخوان وكاين اخت. نعم. سبعة - 00:40:11

اذن هو كم يأخذ اسبوعين ولا شك ان الثلث اكبر من اسبوعين اذا في هذه الحالة ماذا ما هو الاولى للجد؟ الثلث بمعنى الجد اذا رأينا في حل المسألة ان ولم يوجد معهم صاحب فرض وكان مع الاخوة - 00:40:32

اذا نقص نصيبه عن الثلث فالمقاسمة اولى. اذا كان نصيبه الثلث والمقاسمة سواء ايها ورث فهو الاولى. مم. لا بأس. لكن اذا وجدت ان ان نصيبه لا. يزيد على الثلث. فاذا حينئذ ماذا؟ المقاس - 00:40:52

او طيب اذا في حالة وجود اخوين واخت فاكتر في حالة وجود اخوين واخت فاكتر ما هو الثلث اولى من المقاسم. ثلث اولى من المقاسم. طيب كم عدد الاخوة هنا؟ عدد رؤوسهم؟ خمسة. خمسة. اذا اكبر من اربعة. هم - 00:41:12

اكتر من اربعة. طيب مثال اخر. اذا ثلث اولى من المقاسم اذا كان عدد الرؤوس الاخوة اكبر من اربعة. آآ طيب آآ اه السؤال الان اه عدد الاخوة لما يكون المقاسمة لما تكون المقاسمة اولى للجد عدد - 00:41:32

وحالتهم محصورة او لا؟ محصورة اللي هي خمسة. الحالة التي تكون فيها المقاسمة والثلث سواء. حالة واحدة طيب والحالات التي يكون فيها الثلث اولى من المقاسمة؟ غير محصورة. لماذا؟ لان الاخوة قد يكونون ستة قد يكونون سبعة قد يكونوا عشرة -

00:41:52

بالتالي متى زاد عدد الاخوة عن اربعة رؤوس؟ باعتبار ان الذكر رأسين وللانثى رأسا واحدا. او عدد الاخوة الاثنتين باعتبار الشخص فانه دائما ماذا؟ فالثلث اولى للجد من المقاسمة ولك ان تحسبها بالامثلة بالمثل السابق. اذا انت ان لم تحفظ هذه الاحوال فانتبه فقط هل نصيب الجد ينقص عن - [00:42:12](#)

الثلث او لا ينقص. ان رأيته ينقص احتفظ له بالثلث. ان رأيته لا ينقص فحينئذ اما ان يكون الثلث مقسم وسواء واما ان تكون دائما ماذا؟ المقاسمة اولى. اذا الجد يحافظ له في كل الاحوال على اوفر نصيب مع هؤلاء - [00:42:42](#) ماذا؟ مع هؤلاء الاخوة. ماذا تلحظون من قول القائلين بتوريث الاخوة مع الجد من جهة يورثون ويعتبرونه وايهم في الدرجة سواء. ومن جهة يقولون نحافظ له على اوفر نصيب. كأنهم ماذا ارادوا؟ التوفيق. يعني - [00:43:02](#) التوفيق او التوسط يعني عالأقل مادام قلنا ان الإخوة يرثون معهم ويورثون في نصيبه اذن على الأقل ماذا؟ ان نحافظ له وعلى ماذا؟ على اوفر على اوفر نصيب. اذا لعل هذه - [00:43:22](#)

هذه قاعدة وهي ان للجد مع الاخوة دون فرد ماذا؟ ثلث التركة او مقاسمة الاخوة. فان كانوا اقل من اثنتين يعني اخوين ها يعني اربعة رؤوس في المقاسم وان كانوا اثنتين او اكثر فالثلث. فالثلث. ودليل ذلك ما ورد في - [00:43:42](#) ان معاوية بن ابي سفيان رضي الله تعالى عنه كتب الى زيد بن ثابت رضي الله عنه يسأله عن الجد. يسأله عن الجد فكتب اليه زيد بن ثابت انك كتبت الي تسألني عن الجد والله اعلم. وذلك مما - [00:44:02](#)

وذلك مما لم يكن يقضي فيه الا الامراء. يعني الخلفاء. وقد حضرت الخليفتين يعني ابا بكر وعمر قبلك يعطياناه النصف مع الاخ. الواحد النصف مع الاخ الواحد. يعني والثلث مع الاثنين. وماذا؟ والثلث مع الاثنين - [00:44:22](#) ان كثرت الاخوة لم ينقصوه من الثلث. اذا استنتج لذلك استنبط اهل العلم ماذا؟ ان نصيب الجد مع الاخوة صاحب فرض ينبغي الا ينقص عن الثلث. وقال والثلث مع الاثنين والثلث مع الاثنين. كانه هنا - [00:44:52](#)

ماذا اللي هي الحالة الثانية عندنا المقاسمة تساوي الثلث هذه امم؟ كأنه يرجح ان الأصل هو الثلث ولا لا؟ لم يقل المقاسمة. مما جعل بعض اهل العلم يقول لا. الاصل هو الثلث والمقاسمة طارئة. تستدعيها اه يستدعيها - [00:45:12](#) الجد اوفر نصيب. فكأنما اعتبروا ان الاصل هو ماذا؟ هو الثلث. اذا اذا فان كثرت الاخوة لم ينقصوه من الثلث. وهذا اذا نحن نضع قاعدة ان نسبنا هذه الاحوال فلنحرص على ماذا؟ على ان يكون للجد مع - [00:45:33](#)

اخوتي دون صاحب فرض او فرض. اه او فرض نصيب وهو الا يقل عن الثلث. لما نقول اوفر نصيب يعني من الثلث او المقاسمة. ايهما ما اوفر لهم. طيب نضع ذلك في جدول من باب التلخيص. اذا معنا الجد مع الاخوة. الجد مع الاخوة له حالتان. الحالة الاولى - [00:45:53](#)

ان لا يوجد معهم صاحب فرد. والحالة الثانية ان يوجد معهم صاحب فرض. الحالة التي درسناها هي ماذا عدم وجود صاحب فرض. طيب ننظر في احوالها. اذا حظ الجد مع الاخوة اما مقاسمة الاخوة او ثلث التركة - [00:46:13](#)

له احد النصيبين اما مقاسمة الاخوة او ثلث التاريخ. طيب عدد رؤوس الاخوة وذلك متوقف اذا على عدد رؤوس الاخوة فان كانوا اقل من اربعة ها وقد يكون يساوي اربعة وقد يكون اكبر من اربعة. في حالة كون عدد رؤوسهم - [00:46:33](#) اقل من اربعة اذا ما هو الاولى لهم؟ المقاسمة اولى مثل التركة. وان كانوا عددهم او رؤوسهم تساوي اربعة رؤوس فماذا؟ طيب هنا مثال نعم. جد واخو شقيق. اذا آآ جد الحالة هذه الاولى التي فيها عدد الاخوة اقل من اربعة رؤوس - [00:46:53](#)

معنا جد واخو شقيق. لو اننا اعطيناه الثلث فلننظر ماذا يكون له. ولو اعطيناه ولو قسمناه ماذا يكون له؟ الحالة الاولى ان ان نعطيه ثلثا. فالمسألة من ثلاثة ها واحدها ثلثها واحد للجد ويبقى اثنان. اذا كم اخذها - [00:47:13](#)

هنا ثلثا. طيب الحالة الثانية نقاسمه معهم. يقاسمهم يقاسم الأخ الموجود. فالمسألة من عدد الرؤوس اثنتين. فكم هذا الجد نصف واحد على اثنتين. والشقيق اخذ نصفا. اذا ما هو الاوفر للجد؟ الثلث او النصف؟ المقاسمة. لماذا - [00:47:33](#) لماذا المقاسم؟ لان عدد رؤوس الاخوة اقل من اربعة اللي هو هنا اثنان. نعم نعم. نعم. طيب الحالة الثانية ان يساوي عدد رؤوسهم

اربعة ماذا؟ يعطى اما المقاسمة او ثلث التركة. لانهما سواء. فلننظر في حل المسألة. اعطيناه ثلثا - [00:47:53](#)

على فرض ان يستحق ثلثه. واعطى وقاسم الاخوة وكانوا اخوين. الحالة الاولى جد واخوان شقيقان. لما اعطينا الثلث كان واحد من ثلاثة السهم من ثلاثة. لما قاسم الاخوة كذلك كان له سهم من ثلاث. اذا الامر سواء. نعم - [00:48:13](#)

طيب الحالة الاخيرة وهي ان يكون عدد الاخوة او عدد رؤوسهم اكبر من اربعة فانه حينئذ نحافظ له على الثلث لانه اوفر من المقاسمة. مثال ذلك لو اعطيناه الثلث في حالة وجود ثلاث آآ ثلاثة اخوة معه فان - [00:48:33](#)

انه يأخذ سهما من ثلاثة. لكن اذا قاسمهم فانه يأخذ ماذا؟ سهما من اربع. اذا ثلث الثلث واكبر او الربع؟ ها؟ ثلث اكبر لذلك اذا حينئذ في هذه الحالة نعطيه الثلث وهو اولى من المقاسمة والسبب - [00:48:53](#)

في ذلك ما هو؟ ان عدد رؤوس الاخوة اكبر من اربعة. آآ لابد من الاشارة الى ان بعض كتب تعبر بتعبير اخر وهو ان يقول لك المعيار ان تنظر ان كان الجد يساوي - [00:49:13](#)

بمثليه يعني من الاخوين فالثلث والمقاسمة سواء. وان كان اقل من مثليه فالمقاسمة اولى وان كان الاخوة اكثر من مثلي الجد فالثلث اولى. فاذا هم هنا بماذا؟ بشخص يعني اخوين - [00:49:33](#)

لكن آآ قد آآ اذا كان في الاخوة الاشقاء اناث حينئذ تحتاج الى ماذا؟ تحتاج الى العودة الى عدد الرؤوس. لكن هذا التعبير مستعمل كثيرا. وهو هل الاخوة مثليه او اقل او اكثر - [00:49:53](#)

هذا كذلك تعبير وتجدونه في في الكتب آآ كثيرة. آآ نعم حقيقة واخشى ذلك. نعم. خمسة. لا ثلاثة الاخوة. ثلاثة. اخوة. هو عدد رؤوس الاخوة او اخشى منه. لكن نحن نبحت عن عدد رؤوس الاخوة. عدد رؤوس الاخوة وليس عدد رؤوس الورثة. نعم. ايه نعم - [00:50:13](#)

لا بأس يعني لا حرج. طيب اذا اه طيب الحالة الثانية هي ان يوجد صاحب فرد مع الجد والاخوة ان يوجد مع الجد والاخوة صاحب فرض. الحالة الاولى التي رأيناها هي ماذا؟ عدم وجود. عدم وجود صاحب فرض. طيب ماذا نتوقع ابتداء؟ بمجرد - [00:50:43](#)

فترى ان هناك صاحب فرض ان هناك صاحب فرض مع الجديد. ماذا انتم؟ ليس الحجم. لا الحجم انتهى الامر اه نعم. النصيب الذي حافظنا عليه للجد في الحالة الاولى. ها - [00:51:03](#)

يكون انقص في حالة وجود فرد لماذا؟ لان صاحب الفرض يأخذ جزءا من التركة. معنى ذلك ان نصيب الجد تتصور ان يكون الثلث سيكون اقل من ماذا؟ من الثلث. ولذلك قال العلماء اذا وجد - [00:51:23](#)

فرض مع الجد والاخوة فإننا نحافظ له على الأوفر بين ثلاثة اما ثلث الباقي بعد الفروض وليس كل ثلث التركة وانما ثلث الباقي بعض الفروض او ان يقاسم الاخوة او يأخذ او يأخذ سدس - [00:51:43](#)

التركة او سدس المال اذن ما هي الاحتمالات الواردة اذا وجد مع الجد والاخوة صاحب فرض هو ان يكون اما الثلث الباقي بعض الفروض واما ان يقاسم الاخوة في الباقي بعض الفروض واما ان يأخذ سدس التركة فايها كان اوفر - [00:52:03](#)

فرأ لها له فانه ماذا؟ فانه يستحقه. فانه يستحقه. ولا شك ان الصور في هذه الحالة اكثر تعقيدا ايضا من الاولى بسبب وجود صاحب فرض. لك لك لك. ان تفعل ما فعله الذين - [00:52:23](#)

قعدوا في هذا في هذه الحالة. وهو ان تحل المسألة حالتين او ثلاثة. وتنظر ايها اوفر لك لكنهم حتى لا تتعب انت وتبدأ من الصفر وضعوا بعض القواعد وضعوا بعض القواعد وتحتاج الى الى شيء من - [00:52:43](#)

التركيز فقط. طيب اه معنا حالة فيها ام وجد واخ. وام وجد واخ وام وجد. هذه الاحوال ثلاثة اعطينا للجد في الحالة الاولى ثلث الباقي بعد الفروض. واعطيناه في الحالة الثانية - [00:53:03](#)

اصيبا قاسم بحسب مقاسمة الاخوة في الباقي بعد الفرض. واعطيناه في الحالة الثالثة سدوسا. لم يأخذ ثلث الباقي ولا قاسم الاخوة وانما اعطيناه مباشرة سدس التركة. ايها اوفر للجد في هذه الاحوال. لاحظ لو اننا استصحبنا - [00:53:33](#)

القدر الذي ذكر من قبل وكانت تركته مائة وعشرين دينارا. فللأم ثلثها كم؟ اربعون. وبقي ثمانون. ثمانون ثمانون تقسم على ثلاثة. كم

يكون للجد فيها من يعلى ثلاثة اللي هو اثنين والاثنتين آآ حوالي ستة وعشرين مكانش ها؟ حوالي ستة وعشرين فاصل كذا. اذن

حوالي - [00:53:53](#)

عشرين دينار فصل كذا. الحالة الثانية لو انه قاسم الاخوة وقادت الام اربعين. فانه يقاسم الاخ كانه اخ. اذا كم بقي ثمانون ثمانون على

اثنين اربعون. اذا كان له في الحالة الثانية اربعون وفي الاولى ستة وعشرين او اثنين وعشرين. طيب في الحالة - [00:54:23](#)

ثالث اعطيناه سدس المال. سدس المال. سدس المية وعشرين كم؟ عشرين. عشرون. السدس المية وعشرين سدسها عشرون اذن ما

هو الأوفر حظا في هذه الأحوال الثلاثة ان يقاسم ماذا؟ الإخوة. اذا نلاحظ انه يقاسم الإخوة افضل. اذا حين - [00:54:43](#)

اذن المقاسمة اولى المقاسمة اولى من ماذا؟ من ثلث الباقي بعض الفروض واولى من سدس المال الحالة هاته التي معنا الاخوة فيها

اقل من اربعة رؤوس. لانه اخ واحد ورأسان - [00:55:03](#)

قروء اقل من النصف. معنى الفروض لي هو الثلث. ماذا؟ الفروض اقل من النصف. لأن اللي معنا في الفروض هنا من هو؟ الأم فقط

وهو هل هو اقل من النصف؟ اذن عندنا الإخوة اقل من اربعة رؤوس والفروض اقل من النصف - [00:55:23](#)

هذه حالة اولى وقد استنبطنا من ذلك قاعدة. طيب تأتي حالة ثانية فيها بنت وجد واخ. ولننظر ما هو الاوفر للجد في الاحوال الثلاثة لو

اعطيناه الثلث الباقي بعد الفروض لو فرضنا التركة مئة مئة وعشرون دينارا - [00:55:43](#)

نعطي ستين منها لمن؟ للبنت. ونعطي ثلثها ثلث الستين. ها؟ عشرون دينار للجد والاخ نعطيهم اربعين. طيب لو قاسم الجد الاخ في

الباقي فان البنت وخذوا ستين كما هو شأن ولكن الستين الباقية تقسم بينهما فيأخذ كم؟ ثلاثين. ثلاثين والثلاثين اكبر من الحالة -

[00:56:13](#)

كم اخذ عشرين طيب لو انه اقتصرنا له على سدس المال بقات ستين وقسم ماذا ستين وقسمناها على ثلاثة ياخذ عشرين. اذا ما هو

الاوفر للجد في هذه الحالة؟ هو المقاسمة. طيب قبل ما - [00:56:43](#)

صمت القاعدة. الفروض هنا اقل من نصف او تساوي النصف او اكثر من نصف. تساوي النصف. وعدد الإخوة. وعدد الإخوة؟ اقل من

كاين اخ واحد اذن اقل من اربعة اقل من اربعة اذا نضع القاعدة ان كذلك المقاسمة هنا اولى لان الاخوة اقل من اربعة -

[00:57:03](#)

والفروض ماذا تساوي؟ تساوي؟ تساوي النصف. طيب ما هو الاحكام المشتركة بين القاعدتين القاعدة الاولى والقاعدة الثانية. طيب

في الحالتين عدد الرؤوس؟ اقل. طيب والفروض في الأولى اقل من نصف وفي الثانية تساوي النصف. ولكن في الحالتين كانت

المقاسمة اولى اولى. ها؟ اولى؟ كانت المقاسمة اولى - [00:57:23](#)

اذن ما يمكن وهل يمكن ان نختصرها في قاعدة واحدة؟ ها؟ نقول المقاسمة اولى للجد من بقية الانصبة اذا كان الاخوة اقل من اربعة

رؤوس وكانت التركة نصفًا فاقبل ولا لا؟ يمكن نختصرها بهذا الشكل فنختصر على انفسنا اه شيئا من اذن ما هي القاعدة التي تجمع

بينهما - [00:57:53](#)

ان المقاسمة تكون للجد اولى من بقية الانصبة ها اذا كان الاخوة اقل من اربعة رؤوس والتركة او الفروض نصفًا فاقبل نصفًا نصفًا باقل

او التركة نصف فاقبل. طيب هذه آآ حالة طيب - [00:58:23](#)

طيب اذا ما هو المعيار الذي اعتمد في ذلك؟ الذي اعتمد هو المعلومة هو مقدار الفرض بالنسبة الى نصف التركة سوى عدمه وعدد

ماذا؟ الإخوان. طيب ننظر في هذه الحالة ونعطي للجد اوفر نصيب - [00:58:43](#)

بالطرق الثلاث اذا كان في المسألة ام وجد واخوان واعطيناه ثلث الباقي بعد الفروض وكانت التركة مائة وعشرين. واذكر هذا المثال

للتبسيط يعني هو يفترض مائة وعشرون نعطي هل الأم كم؟ عشرون. اذن كم يبقى؟ لا من مية وعشرين. يبقى مية. مائة مائة نقسمها

على ثلاثة - [00:59:03](#)

ثلاثة وثلاثين فصل كذا. ها؟ اذن ثلاثة وثلاثة آآ ثلاثين دينار فصل كذا. نحاول في الحالة الثانية ان نقاسمه. فتأخذ الأم عشرين دائما

والاخوة والاخوان اثنان وهو الثالث اذا الباقي بعد فرض الام يقسم على ثلاثة والباقي بعد فرض الام كم هو - [00:59:33](#)

ها؟ مئة تقسم القسم على ثلاثة كم؟ ثلاثة وثلاثين فصل. طيب الحالة الثالثة سدس المال لو عطيناها سدس المال ومعطيناها سدس
عشرين بقي ونعطي للجد السدس. عشرون والباقي الي هو ثمانين يقسم بين الاخوين - [00:59:53](#)
طيب اذا ما هو الاولى للجد؟ او او سنة الباقي. ها؟ او ثلث الباقي. اذا القاعدة نضع وهنا ان المقاسمة او ثلث الباقي اولى من السدس
اولى من ان نقتصر له على السدس. آآ ما هي - [01:00:13](#)

الحالة هذه فيها الاخوة يساوي عدد رؤوسهم اربعة والفروض اقل من النصف والفروض اقل ماذا؟ من النصف. آآ كأنكم تلاحظون انه
اذا كان عدد الاخوة اربعة رؤوس فان المقاسمة والثلث يتساويان. طيب نعم طيب ننظر في هذه الحالة معنا بنت - [01:00:33](#)
واخوان وجد للبنت النصف وللجد ماذا؟ وللجد اذا اعطيناه السدس ها اذا اعطيناه السدس ماذا فكم يأخذ سدس اه عشرون طيب ولو
قاسم الاخوة عشرون ستون. ستون. يأخذ عشرين. عشرين. طيب اذا حينئذ ولو اعطيناه سدس التركة. عشرين. اذن -
[01:01:03](#)

ثلث الباقي والمقاسمة وسدس المال سواء. لكن متى حين متى كان هذا؟ لما كانت الفروض تساوي نصف لما كانت الفروض تساوي
ماذا؟ النصف. وعدد الاخوة كم؟ كم عدد رؤوسهم؟ اربعة. اذا ما هي القاعدة التي - [01:01:39](#)
نتجها ان المقاسمة او ثلث الباقي او السدس سواء بالنسبة للجد. لماذا؟ لانهم في حالة العدد رؤوس الاخوة فيها اربعة والفروض ماذا
تساوي ماذا النصف؟ تساوي النصف. اذا هذه القاعدة - [01:01:59](#)

الاخرى طيب. ننظر في هذه الحالة وننظر ما هو الاوفر للجد. معنا ام وجد وثلاث اخوة هذه المرة. عدد رؤوسهم اكبر. الرؤوس الاخوة
اكبر من اربعة. طيب اذا اعطيناه ثلث الباقي وكانت تركته مائة وعشرين. ها؟ الثلث الباقي. اعطينا للأم سدسها وهو عشرون. واعطينا
للجد - [01:02:19](#)

في الثلث الباقي اللي هو مئة. كم صار؟ ثلاثة وثلاثين فصل كذا. طيب واذا قاسم الاخوة كأنه واحد منهم يصير كايين ثلث اخوة يصير
هو الرابع معنى ذلك نعطي عشرين للأم ويبقى مئة تقسم على اربعة. كم يكون الجد منها؟ خمسة وعشرين. خمسة وعشرين. لو
اعطيناهم مباشرة - [01:02:59](#)

المال عشرين اذن لاحظ انه اذا اعطيناه ثلث الباقي يأخذ ثلاثة وثلاثين فصل كذا. واذا قاسم الاخوة عطيناها خمسة وعشرين ولا كم؟
خمسة وعشرين. واذا اعطيناه سدس المال واقتصرنا دل عشرين. اذا ما هو الاولى للجد؟ ثلث الباقي. وعدد - [01:03:19](#)
رؤوس الاخوة كم؟ اكثر من اربعة. طيب اذا القاعدة التي نستنتجها من ذلك هو ان ثلث الباقي اولى من المقاسمة اولى من السدس
متى؟ اذا كان الاخوة اكثر من اربعة رؤوس والفروض اقل وكانت الفروض اقل من النصف كانت - [01:03:39](#)

اقل من النصف. طيب نلخص ذلك في في هذا الشكل. طبعاً هذا الشكل موجود في الكتاب في الصفحة مئة واثنا عشر يعني جامع لكل
لمن اراد تصويره او معنا الحالة الثانية وهي وجود صاحب فرد. ما هو الاحض للجد؟ الثلث الباقي بعد الفروض او - [01:03:59](#)
مقاسمة الاخوة او سدس المال. طيب اذا اه بعض اهل العلم حاول ان يصوغ هذا قال ننظر في الفروض فان كانت تساوي نصف
التركة فاقبل فان الحظ للجد هو المقاسمة او ثلث الباقي بعد الفروض. فان كانوا اقل - [01:04:29](#)

من اربعة المقاسمة اولى من ثلث الباقي بعد الفروض. وان كانت عددهم عدد رؤوسهم يساوي اربعة فالمقاسمة تساوي ثلث الباقي.
وان كان قل فثلث الباقي بعد الفروض اولى للجد من المقاسم. اذا كانت الفروض تساوي نصف تركة فأقل. فإن كانت الفروض اكبر -
[01:04:49](#)

من نصف التهلكة فان الجد حينئذ يخير بين المقاسمة او سدس المال. فان كان عددهم اقل من اربعة فللجد الاوفر من بن سلمان او
المقاربة بحسب المسألة فانك تحلها وتنظر فيها. وقد وضعت ربما قواعد قبل ذلك. وان كانوا يساوي اربعة او اكبر من ذلك -

[01:05:09](#)

فان سدس التركة اولى للجد من؟ ماذا؟ من المقاسمة. هذا اذا كانت الفروض اكبر من النصف. علاش؟ السدس دائما اولى ها لماذا؟ لان
الفروض اذا وصلت الى تجاوزت النصف دائما الاحض للجد مع عدد من الاخوة يساوي اربعة او اكثر دايماً احط له - [01:05:29](#)

السدس لان زيادة عددهم على الاربعة لن يكون له معه سدس. وبالتالي اذا اه الجد اذا له هذه الحالات طيب اذا كان باقي الوقت ننتقل
او نقتصر حتى لا تختلط طيب آآ - 01:05:49
اقترح ان نقف على هذا. نترك المعاد الى الى الغد. والله تعالى اعلى واعلم - 01:06:09